



جمعية البنا الأهلية للمحسنة

عقد إيجار الشقق اليومية





جمهورية إيران الإسلامية

عقد إيجار

إنه في يوم الموافق / / ٢٠٢٠م

تم الاتفاق على أن يستأجر الطرف الثاني من الطرف الأول:

الطرف الأول المؤجر/ جمعية البر ويمثلها.....
الطرف الثاني المستأجر/..... رقم الهوية نسخة.....
الهوية () تاريخ الميلاد..... الجنسية.....
البريد الإلكتروني:..... رقم الجوال

مبلغ الإيجار	طريقة الدفع	تاريخ البداية	تاريخ النهاية
()	يومي - شهري - سنوي	/ / ٢٠٢٠م	/ / ٢٠٢٠م
مبلغ التأمين	مدة الإيجار	المبلغ المدفوع:	طريقة الدفع
()	يومي - شهري - سنوي	المبلغ المتبقي:	كاش، شبكة، تحويل

بعون الله تعالى تم الاتفاق بين الطرفين على أن يؤجر الطرف الأول للطرف الثاني العقار آنفاً وفقاً لما جاء في أعلاه وضمن الشروط الآتية:

١. تسليم شقة الفندق رقم () للمستأجر بحالة ممتازة سليمة من أي عيب وخلل أو نقص ، وله حق الاستفادة بالشكل المتفق عليه للسكن فقط أعلاه ولا يجوز له استعمالها لغرض آخر وتوقيعه أدناه منه بأنه استلم المأجور وفق رغبته ووافق على أوضاعها ، وفي حالة تلف شيء من الممتلكات فيجب عليه دفع التعويض المناسب الذي تقرره الإدارة.
٢. إن نفقات الإصلاح العادية من ماء وكهرباء وسباكة وكل ما يلزم التي من شأنها تكون على المستأجر ولا يحق له أخذها أو طلب قيمتها أو التعويض عند تركه الشقة.
٣. يُمنع المستأجر أن يضع في العقار مواد نارية أو قابلة للالتهاب تُسبب حريقاً - لا سمح الله- أو مواد خطيرة أو مضرة بالصحة أو ما يخل بالأمن والشرع أو استعمال أشياء مقلقة للراحة ويكون مسؤولاً شخصياً عما ينتج، وكذلك عدم إشغال الشقق أو الدرج أو الأسطح أو فناء العمارة بأي عفش كالبضاعة ومعدات الصناعة، وعدم تخزين أي بضاعة في البلكونات.
٤. لا يجوز للمستأجر تأجير العقار أو جزء منه للغير.
٥. تكون فاتورة الكهرباء على الطرف () .



جمعية البر الأهلية للحسنة

٦. لا يجوز للمستأجر إحداث شيء في العقار أو تبديل معالمه إلا بموافقة المؤجر خطياً وإلا يكون مسؤولاً عما يحدثه أو يغيره وللمؤجر في هذه الحالة الحق بمطالبة المستأجر إعادة المأجور إلى حاله السابق.
٧. على المستأجر دفع تأمين على الشقة أو الغرفة قدره (ريال) يُعاد له عند تسليمه الشقة بحالة جيدة ونظيفة كما تم استلامها .
٨. في حال عدم إخلاء العين المستأجرة في الوقت المحدد بانتهاء المدة يعتبر العقد منتهياً ويتحمل مسؤولية التأخير وذلك للإيجار الشهري والسنوي.
٩. لا يحق للمستأجر تسكين الأجانب الذي لا يحملون إقامات نظامية وإذا ثبت ذلك فهو المسؤول أمام الجهات المختصة.
١٠. التأكد من إغلاق التكييف والإضاءة والأجهزة الكهربائية عند مغادرة العميل للشقة، منعاً لحدوث أخطار – لا قدر الله- وسوف يكون مسؤولاً عنها.
١١. في حال رغبة المستأجر في تجديد المدة أو إخلاء الشقة عليه إشعار الإدارة بذلك قبل انتهاء المدة بفترة مناسبة.
١٢. ليس للمستأجر الحق في استرداد قيمة الإيجار في حالة المغادرة قبل انتهاء المدة المتعاقد عليها.
١٣. لا يحق للعميل إلغاء العقد بعد توقيعه ويتم احتساب يوم كامل.
١٤. المحافظة على أطفالكم وعدم تركهم في الممرات والأجنحة برغبتهم.
١٥. موعد الخروج في تمام الساعة (٣) الثالثة ظهراً كحد أقصى، ويتم احتساب التأخير بعد ذلك عن كل ساعة أو جزء منها (٥٠) ريال بحد أقصى ساعتين وبعد ذلك يحسب قيمة ليلة كاملة وذلك للإيجار اليومي.
١٦. عند النزاع يكون الاختصاص المكاني في إقامة الدعوى المحكمة العامة بالمويه.
١٧. شروط إضافية أخرى

والله الموفق ،،

الطرف الثاني

العميل :

التوقيع :

الطرف الأول

جمعية البر

التوقيع: